

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٦٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

وعلى طلب محافظ سوهاج :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٨٧,٤٦م^٢ الكائنة بالشيخ مكرم -

مركز سوهاج - محافظة سوهاج، بالمجان، لصالح مديرية الأوقاف، لإقامة مسجد عليها

بالمحدود والأبعاد الآتية :

الحد البحري : أرض فضاء وزراعية بطول ١٠ م.

الحد القبلي : أرض فضاء بطول ١٥ م.

الحد الشرقي : شارع بطول ٥,١٢ م.

الحد الغربي : أملاك أهالي بطول ١١ م.

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١٣ شوال سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٨ يوليو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية

جامعة القاهرة رقم ١٩٧٤ لسنة ٢٠١٦

لتعديل المكانة بالجهة اليمانية في مصر للغة مكتوبة بالإنجليزية



مكتوب

(٢٥)

المقدمة التي تحيي شعبنا الكبير في مصر باليوم العالمي

الثورة التي نعيشها في مصر، التي تحيي شعبنا الكبير في مصر

أعلنت عن تحالف معه كل الأحزاب والقوى السياسية التي

أعلنوا اتفاقاً على تشكيل تحالف يهدف إلى إنشاء دولة

لعمدة مصر تكون مبنية على المبادئ والقيم التي



الوزار

٢٠١٦

من مصر

